

١) ضرورة قيام الاجهزة المنحصصة في كل ناحية من نواحي العمل الفلسطيني . والجهاز المالي المتخصص يأتي في المقدمة من حيث الاهمية لدعم الكفاح من أجل التحرير . ٢) ولا بد من تأمين المال لتنفيذ الخطط الهادفة الى المحافظة على الشخصية الفلسطينية ولا يبراز الكيان الفلسطيني ، وللتعريف بفلسطين وبقضية شعبها في جميع المحافل والمجتمعات وفي مختلف الاوساط والبياديين (٢٥) . ٣) لا يمكن ان تؤسس المسيرة نحو التحرير على أسس صلبة ومتينة الا بالمشاركة الفعالة المباشرة لجماهير الشعب الفلسطيني خاصة والشعب العربي عامة ، بكافة قواها وامكانياتها ، المادية منها على وجه الخصوص ، في العمل والاعداد على طريق الكفاح المسلح .

وتقد أنيطت بالصندوق القومي الفلسطيني مهام عديدة (٢٦) ، لعل أبرزها : ١ - تمويل دوائر المنظمة ومؤسساتها . ب - اعداد الحسابات الختامية للمنظمة . ج - الاشراف على نفقات المنظمة وتدقيق حساباتها . د - تلقي جميع التبرعات التي ترد باسم منظمة التحرير الفلسطينية وايداعها في مصارف معتمدة واستثمارها . هـ - السعي لتحصيل الالتزامات المالية ومنها مساهمات الدول العربية . و - وضع الخطط والمشاريع اللازمة لتنمية الموارد المالية وتعميم ضريبة التحرير على أبناء فلسطين . ز - تنفيذ قرارات المجلس الوطني الفلسطيني المالية .

٢ - **النظام الاساسي للصندوق القومي الفلسطيني** : نصت المادة ٢٤ في الباب الرابع (احكام عامة) من النظام الاساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية (٢٧) على ما يلي : « ينشأ صندوق يعرف بالصندوق القومي الفلسطيني لتمويل اعمال المنظمة يقوم بادارته مجلس ادارة خاص يؤلف بموجب نظام خاص بالصندوق يصدره المجلس الوطني » . على اساس هذه المادة والمادتين ٢٥ و ٢٦ من النظام نفسه وضع المجلس الوطني النظام الاساسي للصندوق القومي (٢٨) :

نصت البنود ١ - ٣ من (المقدمة) على انشاء الصندوق وانتخاب رئيس مجلس الادارة (٢٩) ، الذي يعتبر عضوا في اللجنة التنفيذية ، وعلى تعيين اعضاء مجلس الادارة الذين لا يقل عددهم عن أحد عشر عضوا بقرار من اللجنة التنفيذية . وكذلك على انتخاب عضوين من قبل مجلس الادارة نائبين للرئيس وامينا للنهر . اما مدة العضوية لمجلس الادارة فقد تحددت بثلاث سنوات قابلة للتجديد بموافقة اللجنة التنفيذية (البند ١ من باب « مدة عضوية مجلس الادارة وصلاحياته ») والصلاحيات تحدد بموجب نظام تضعه اللجنة التنفيذية (البند ٢) . المدير العام للصندوق يعينه مجلس الادارة وكذلك الغدد اللزوم من الموظفين ، واختصاصات المدير العام (البند ٣) .
فيما يتعلق بأعمال (مهمات) مجلس ادارة الصندوق ، فقد نص عليها النظام الاساسي

٢٥ - المرجع السابق ، ص ٢ .

٢٦ - وفقا لاحكام النظام الاساسي الذي سنستعرض بنوده لاحقا .

٢٧ - كما جاء في الكراس الذي أصدرته اللجنة التنفيذية للمنظمة في العام ١٩٦٨ بعد أن درس المجلس الوطني الفلسطيني المنعقد في القاهرة خلال الفترة من ١٠ - ١٧ تموز ١٩٦٨ الميثاق الوطني الفلسطيني ، والنظام الاساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ونظام الصندوق القومي وقرر ادخال تعديلات على الميثاق والانظمة المذكورة .

٢٨ - المرجع السابق ، صفحات ٢٢ - ٢٦ .

٢٩ - انتخب المجلس الوطني الاول عبد الحميد شومان رئيسا لمجلس ادارة الصندوق القومي ، وبقي الاستاذ شومان لغاية العام ١٩٦٩ رئيسا ، حين انتخب خالد اليرشطي رئيسا لمجلس الادارة وبعد حادث وفاته المؤسف انتخب الدكتور زهر العلمي رئيسا ، وبعد استقالة الدكتور علي انتخب المجلس الوطني في دورة انعقاده التاسعة (الاخيرة) الرئيس الحالي لمجلس ادارة الصندوق ، الدكتور يوسف صايغ .